

حول كتاب

«الآيات الشيطانية»

الشيخ محمد علي التسخيري

هوية الكتاب:

الكتاب:	حول كتاب «الآيات الشيطانية»
المؤلف:	الشيخ محمد علي التسخيري
الناشر:	المعاونة الثقافية للمجمع جهاني اهل البيت <small>عليه السلام</small>
المطبعة:	امير
التاريخ:	١٤١٤ هـ.ق



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حول كتاب «الآيات الشيطانية»

من هو سلمان رشدي؟

انه كاتب هندي الأصل، ولد عام ١٩٤٧ في عائلة مسلمة في مدينة بمبي، ورحل إلى انكلترا ودرس في جامعاتها، وهو الآن عضو في مؤسسة انتاج الأفلام البريطانية، وعضو مشاور في منظمة الفنون الحديثة، وعضو الجمعية الملكية الأدبية البريطانية، وله كتب، منها كتاب (الحياة)، وهذا الكتاب الذي نركز عليه وهو كتاب (الآيات الشيطانية).

حقيقة الكتاب:

والملاحظ بكل دقة ان هذا الكتاب صيغ صياغة أدبية محكمة على شكل رواية خيالية، تبدأ من حادثة طائرة وتنتهي إلى أنماط من الحوار الوهمي. وقد حاول الكاتب فيه أن يدس الكثير من الخرافات والطعن وينسب الكثير من الرذائل لأقدس الشخصيات الدينية، بدءاً من جبرئيل الأمين واسماعيل وانتهاء بشخصية الرسول الكريم ﷺ وزوجاته الطاهرات وأصحابه المنتجبين، ناسباً لهم الكذب والزور والقبائح وناعتاً إياهم بشتى النعوت القبيحة.

٦..... حول كتاب «الآيات الشيطانية»

ومشبهاً صدر الاسلام بمواخير الدعاة الغربية!! والعياذ بالله، ومركزاً على أسماء الرسول وزوجاته وأصحابه كل تركيز، ومستهيناً بكل آيات القرآن الكريم، ساخراً من العبادات الاسلامية ومستهيناً محرفاً للأحكام الاسلامية، وهو بالتالي يعمل على اعطاء صورة كالحة رذيلة لأعظم سيرة إنسانية مقدسة وذلك هدف صهيوني لئيم يسعى أعداء الاسلام لتركيزه عبر هذه الصورة الرذيلة.

أبعاد المؤامرة الكافرة:

وتتجلى أبعاد هذه المؤامرة إذا لاحظنا:

١ - الجهد الضخم الواسع الذي بذلته الأوساط الغربية والصهيونية لإعداد هذا الكتاب وترجمته إلى مختلف اللغات ونشره بسرعة في أقصى نقاط الأرض، والدعم المالي السخي الذي لاقاه من قبل الكثير من الرأسماليين الكبار.

٢ - الجوائز التي منحت له في الدول الغربية ومنها اعتباره كتاب العام في بريطانيا لسنة ١٩٨٨م.

٣ - الوقوف السياسي والإعلامي لدول المجموعة الأوروبية وكل المعسكر الغربي خلف هذا الكتاب، وعدم استماعها لكل أنماط الاحتجاج ضده، واتخاذ شتى الإجراءات البوليسية والسياسية والإعلامية والتهديد باتخاذ الاجراءات القضائية والاقتصادية ضد كل من يدين هذا الكتاب ويعلن حكم الله تعالى فيه.

٤ - تجنيد العشرات من دور النشر والكتّاب للعمل على الدفاع عن الكاتب تحت شعار (حرية الرأي) وادانة كل ما يقال حوله.

فلنلاحظ ما كتبه هذا المجرم في الفصل السادس من كتابه الشيطاني بما ملخصه ما يلي:

خلاصة الفصل السادس من كتاب «الآيات الشيطانية»:

لقد سعى المرتد المجرم سلمان رشدي لتشويه الاسلام والطعن بمقدساته من خلال روايته القذرة الشيطانية «الآيات الشيطانية» وتعرض فيها لكل المقدسات، وانتهك فيها جميع الحرمات، ولم يستثن باستهائته وسخريته أحداً من رموز الاسلام وحرماته، بدءاً بالرسول العظيم والملائكة الكرام، ومروراً بالكتب السماوية الخالدة، وانتهاءً بزوجات الرسول امهات المؤمنين، وأصحابه الميامين.

لقد تعرض هذا المرتد إلى الرسول الأكرم بالخصوص، وإلى زوجاته وأصحابه بالسبّ الفاحش والكلام الجارح البذيء، الذي يأنف منه صاحب أدنى خلق، وركز على ان القرآن الكريم ليس كتاباً سماوياً ووحياً إلهياً، بل هو من مختلقات النبي، وقد عمل أحد أصحابه، الذي هو سلمان الفارسي، على تحريفه، وكل ذلك كان بسمع ومرآى من النبي، كما هو صريح في روايته التافهة.

إن كل هذه السفسطات الخبيثة والايحاءات الشيطانية الماكرة، التي أوحى بها إبليس وأعوانه إلى صنيعتهم «رشدي» يمكن ملاحظتها في هذا الفصل من كتابه - والذي هو الفصل السادس - ونحن إنما نشير إلى بعضها بالايجاز ليكون القارئ على علم بالمستوى المنحط والمكانة المتردية التي

وصل إليها هذا المسخ المتطفل على الكتابة، والمنتسب إلى الكتاب لا عن قدرة ومعرفة حقّة، وإنما لأنه يخدم مصالح الاستكبار، ويوفّر عليه عناء الكثير من السبل والوسائل الحاقدة التي يستخدمها في حربه الشعواء ضد الاسلام وكيانه والمقدس، وكذلك خدمة للصليبية والصهيونية، العدوان اللدودان اللذان وحدتهما مواجهة الاسلام، واللذان يقدم لهما المرتد خدماته خانعاً ذليلاً.

يبتدئ المرتد الفصل بذكر مكة المكرمة، التي يسمّيها «المدينة الجاهلية» ثم يتطرّق إلى طبيعة الحياة فيها، مدّعياً أن أحد تجارها ويدعى «ماهوند»* قد ادّعى النبوة، وأنه قام بتأسيس دين جديد له في تلك المدينة. ثم يتطرّق إلى العلاقة بين الرسول الاكرم ﷺ وبين أحد أصحابه الأجلّاء وهو «سلمان الفارسي» رضي الله عنه واصفاً تلك العلاقة بأنها علاقة مزيّفة، نابعة عن خبث طوية عند سلمان، وعن لا مبالاة وعدم اكثارات عند الرسول. واصفاً سلمان بأنه كان سكيراً معاقراً للخمرة، وكان يتعاطاها بكثرة في جميع أوقاته.

ويتطرّق الى علاقة أخرى بين سلمان وبين شاعر يختلقه المرتد

(*) ماهوند: اسم كان يطلقه الصليبيون في القرون الوسطى، وخلال الحملات الصليبية ضد بلاد المسلمين، على الرسول الاكرم ﷺ استهزاءً به وسخرية منه، وخطاً لشأنه وقدره، وقد استخدم المجرم المرتد هذا الاسم للاستهانة بقدسية الرسول ﷺ، حيث إن «ماهوند» يعني ابليس أو الشيطان في مصطلحهم.

١٠..... حول كتاب «الآيات الشيطانية»

ويسميه «بعل» الذي كان على غرار سلمان في الفسق والفجور وتعاطي الخمرة. وأن سلمان قد تعرف على «بعل» بعد ان التقاه في المدينة الجاهلية، وتتوطد العلاقة بينهما، فيتحدث «سلمان» لصديقه الموهوم عن علاقته بماهوند، وكيف أنه جعله من كتاب وحيه، الذي يعبر عنه المرتد بالقوانين التي يفرضها ماهوند.

ولا يكتفي المحرم بذلك، بل يدّعي ان سلمان كان يعمل على تحريف ما يلقيه إليه الرسول من آيات توحى إليه، فكان سلمان يكتبها بالشكل الذي يريده، ويستمر «سلمان» بعمله هذا في التحريف، والادھى من ذلك أن الكاتب يستغفل نفسه، حينما يحاول استغفال الآخرين، مدّعيًا ان الرسول كان على علم بالتحريفات التي كان يجريها سلمان على قوانيئه، ولكنه كان يتغافل عن ذلك، بل قد يضحك بعض المرات.

ويحدث سلمان نفسه، وقد ساورته الشكوك حول الرسول وما يوحى إليه، إذ كيف يمكن لرسول أن يقبل بتحريف رسالته؟ وكيف يمكن أن يكون كلام «سلمان» المتواضع وغير العربي وغير الفصيح لا يتميز عن الوحي الالهي والكلام السماوي؟. بهذه العبارات الاستنكارية، يحاول المرتد أن يحقق ما يصبو إليه من استهانة بهذا الصحابي الجليل وبغيره. وبهذه السماجة والسذاجة يحاول أن يوحى بأن القرآن ليس إلا كلاماً انسانياً محرفاً ومزيفاً، وما هو بالوحي الالهي.

ثم يتطرق المجرم إلى شخصية الرسول الاكرم عن طريق آخر، ليسيء إليها، وليدنس قدسيتها وهيئات وأنّى له ذلك؟

يدعي المجرم أن الرسول الاكرم ﷺ لم يكن غير رجل غارق في الشهوة والجنس، من خلال علاقته مع النساء، التي تتعدى الامهات إلى البنات، وأنه كان متسلطاً جباراً في بيوته، وكان لا يرغب في أن تناقشه زوجاته، وأنه كان غالباً ما يلتقي بالمرأة التي يرغب، وقد عملت النساء على ابيضاض نصف لحيته خلال سنة، وينفي أن يكون الرسول ﷺ نبياً رسولاً، بل يدعي أنه ملكٌ متغطرس يفرض القوانين الظالمة والصارمة على أتباعه، ويكره نساءه على طاعته والاذعان له من خلال تلك القوانين التي يسنها ويشرعها، وكذلك فقد كان يريد من أتباعه أن يكونوا عبيداً له طائعين، يحنون رؤوسهم له خضوعاً وإذعاناً واستسلاماً.

ويتطرق في موضع آخر إلى بعض الصحابة، محاولاً الخط من شأنهم والتعريض لهم بأقذر الألفاظ، كما يتبين ذلك من تعبيره عن ثلاثة من الصحابة يذكرهم بأسمائهم هم «سلمان الفارسي، وبلال الحبشي، وخالد بن الوليد» واصفاً إياهم بأنهم يشكلون مثلثاً من الوساخة والقيء.

بعدها يصل الأمر إلى زوجات النبي ﷺ، فيبتدئ قصة جديدة، هي قصة: «بعل والحجاب». وبعل هذا هو الشاعر المخلتق الذي جعل المرتد له علاقة مع سلمان، والحجاب اسم لأشهر بيوت الدعارة في المدينة الجاهلية.

وأنه كان يُدار من قبل امرأة فاجرة تدعى «سيدة الحجاب» التي كان صوتها يمتزج بالكفر ويقابل صوت «ماهوند» المقدس المحترم. كما هو تعبير المرتد الذليل.

لقد كان هذا الحجاب يضم بين جدرانه فتيات فاجرات، حاول المجرم أن يجعل منهن نماذج لزوجات النبي الاكرم ﷺ، وأن يجعل من «بعل» شخصية مقابلة لشخصية الرسول الطاهرة، مفترضاً أن عدد فتيات الحجاب هو نفس عدد زوجات النبي، مقارناً بين كبراهن وبين أم المؤمنين خديجة الكبرى سلام الله عليها، وأوكل اليهن دور تمثيل زوجات النبي، حتى لقد غرقت هؤلاء الفتيات في أدوارهن بحيث نسين شخصياتهن السابقة وأصبحن يمثلن زوجات الرسول الذي يمثل «بعل» الشاعر الفاجر.

وعندما عرف «ماهوند» أن فاجرات الحجاب قد أطلقن على أنفسهن أسماء زوجاته، أمر بإغلاق كافة مراكز الرذيلة، واعتقال تلك النساء، وتنتحر «سيدة الحجاب» ويلقى القبض على الفاجرات الاثنتي عشرة كافة، ومعهن «بعل»، وتوضع الفاجرات في كيس، ثم يرجمن بالحجارة، ويأتون ببعل إلى الرسول فيأمر بضرب عنقه، وعندما خرج الجنود به لضرب عنقه هتف: «ماهوند، الفاجرات والكتّاب أناس لا تتمكن من الصفح عنهم» فرد عليه ماهوند، «أنا لا أرى فرقاً بين الكتّاب والفاجرات».

خلاصة الفصل السادس من كتاب «الآيات الشيطانية» ١٣

وهذه العبارة الاخيرة يشير من خلالها المرتد إلى أن الرسول أصبح
يعتقد ان لا فرق بين «سلمان» وبين اولئك الفاجرات، فكما عملت
الفاجرات على تشويه سمعة زوجاته، فقد عمل سلمان على تحريف قوانينه
ورسالته.

رد الفعل الاسلامي:

أصدر الامام الخميني رحمه الله عليه حكمه بإعدام سلمان رشدي مؤلف كتاب (الآيات الشيطانية) فترك ذلك أصداء واسعة على المستوى العالمي. وقد لوحظ ان الكفر العالمي وقف صفاً واحداً خلف هذا الكتاب الذي يدعي صاحبه الاسلام والاسلام منه بريء، ورأينا كيف أقدمت الدول الغربية على بعض الخطوات الدبلوماسية تضامناً مع الكتاب ومؤلفه وأعلنت الصهيونية تأييدها له.

هذا، وقد حاول الاستعمار العالمي أن يجد هنا وهناك بعض الأصوات العميلة أو المخدوعة التي تؤيده (والعياذ بالله) في موقفه المعادي للاسلام ولشخصية الرسول الأكرم الطاهرة عليه الصلاة والسلام.

ومن هنا، فقد رأينا من الواجب أن نذكر بكل اختصار بعضاً من النصوص الاسلامية ليطلع الجميع على الاصول الاسلامية لهذا الحكم الاسلامي الأصيل.

من الملاحظ في كل كتب الحديث والفقه والسيرة، ان الاسلام يؤكد لزوم قتل المعتدي على شخصية الرسول، والشاتم والساب له، والمتهم له بالتهم المنافية للأخلاق، فإذا كان هناك قذف في الكلام تعاظم أثره.

فكيف بنا ونحن نواجه هجوماً كافراً أعدته المئات من دور النشر الغربية وهي تنشر هذا الكتاب الذي يتهم على شخصية الرسول وأزواجه

وسيرته بشتى التهم الفظيعة التي يندى لها الجبين؟
القضية أعظم حتى من عملية سب فردي شخصي، فهي مؤامرة عالمية
يقوم بها الكفر العالمي وخلفه الصليبية والصهيونية العالمية لتشويه شخصية
الرسول العظيم، وفيها من الاصرار الشيء الكثير.
وها نحن نذكر بعض ما ذكره العلماء القدامى والمحدثون والمؤرخون بهذا
السبيل، وبكل اختصار، ليقف الباحثون عن الحقيقة على بعض ما قالوه في
هذا المجال:

١ - أقوال فقهاء مدرسة أهل البيت عليهم السلام :

قال الشيخ الصدوق رحمته الله المتوفى سنة ٣٨١هـ في الهداية:

«ومن سبَّ رسول الله صلوات الله وسلامه عليه أو أمير المؤمنين عليه السلام أو أحد الأئمة عليهم السلام فقد حلَّ دمه من ساعته»^(١).

وقال أبو الصلاح الحلبي المتوفى سنة ٤٤٧هـ في الكافي في الفقه:

«ومن سبَّ رسول الله صلوات الله وسلامه عليه أو أحد الأئمة من آله أو بعض الانبياء عليهم السلام فعلى السلطان قتله، وإن قتله من سمعه من أهل الايمان لم يكن للسلطان سبيل عليه، وإن أضاف إلى بعضهم قبيحاً، جلد مغلاً لحرمتهم عليهم السلام وثبوت عصمتهم». وقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال: (لا أوتى برجل يزعم ان داود عشق امرأة «أوريا» الا حددته حدّين، حدّاً للسلام وحدّاً للنبوّة)^(٢).

وجاء في النهاية للشيخ الطوسي المتوفى سنة ٤٦٠هـ:

«ومن سبَّ رسول الله صلوات الله وسلامه عليه أو واحداً من الأئمة عليهم السلام صار دمه هدراً وحلّ لمن سمع ذلك منه قتله ما لم يخف في قتله على نفسه أو على غيره»^(٣).

وقال القاضي ابن البرّاج المتوفى سنة ٤٨١هـ في المهذب:

«وإذا سبَّ انسان النبي صلوات الله وسلامه عليه أو احداً من الأئمة عليهم السلام كان عليه القتل

(١) البنايع الفقهية ج ٢٣ ص ٢٠.

(٢) البنايع الفقهية ج ٢٣ ص ٧٤، الكافي في الفقه ص ٤١٦.

(٣) البنايع الفقهية ج ٢٣ ص ١٠٧.

وحلّ لمن سمعه قتله ان لم يخف على نفسه أو على غيره»^(١).

ومثل ذلك ما ذكره كل من ابن زهرة المتوفى سنة ٥٨٥هـ في الغنية وابن ادريس المتوفى سنة ٥٩٨هـ في السرائر، وابن حمزة في الوسيلة والهذلي المتوفى سنة ٦٩٠هـ في كتابه الجامع للشرائع^(٢).

وجاء في شرائع الإسلام للمحقق الحلي المتوفى سنة ٦٧٦هـ:

«من سبّ النبي ﷺ جاز لسامعه قتله ما لم يخف الضرر على نفسه أو ماله أو غيره من أهل الايمان وكذا من سبّ احد الأئمة عليهم السلام»^(٣).

وقال في المختصر النافع:

«يقتل من سبّ النبي ﷺ وكذا من سبّ احد الأئمة عليهم السلام ويحلّ دمه لكل سامع إذا أمن»^(٤).

وجاء في القواعد للعلامة الحلي المتوفى سنة ٧٢٦هـ:

«سابّ النبي ﷺ أو احد الأئمة عليهم السلام يقتل ويحلّ لكل من سمعه قتله مع الأمن عليه وعلى ماله وغيره من المؤمنين إلّا مع الضرر»^(٥).

(١) الينابيع الفقهية ج ٢٣ ص ١٦٩.

(٢) راجع عبائرهم في الينابيع الفقهية ج ٢٣ ص ٢٠٤ و ٢٩٣ و ٣٢٠ و ٣٩١ والمقصود من الأئمة عليهم السلام من كلماتهم هم خصوص الأئمة الاثني عشر من أهل بيت النبي ﷺ كما هو المصرح به في بعض العبائر.

(٣) الينابيع الفقهية ج ٢٣ ص ٣٤١.

(٤) الينابيع الفقهية ج ٢٣ ص ٣٦٧.

(٥) الينابيع الفقهية ج ٢٣ ص ٤١٦.

١٨..... حول كتاب «الآيات الشيطانية»

وجاء في كتاب اللمعة الدمشقية ج ٩ ص ١٩٤ وشرحه للشهيدین
ما يلي:

«وساب النبي ﷺ أو احد الائمة عليهم السلام يقتل ويجوز قتله لكل من اطلع
عليه ولو من غير اذن الامام أو الحاكم ما لم يخف القاتل على نفسه أو ماله أو
على مؤمن».

وجاء في جواهر الكلام للعلامة النجفي: «من سب النبي ﷺ جاز
لسامعه بل وجب قتله بلا خلاف أجده فيه بل الاجماع بقسميه عليه،
الخ»^(١).

(١) جواهر الكلام ج ٤١ ص ٤٣٢.

٢ - كلمات الفقهاء من سائر المذاهب الإسلامية الأخرى:

قال ابن قدامة في المغني:

«وقذف النبي ﷺ وقذف أمه ردّة عن الاسلام وخروج عن الملة وكذلك سبّه بغير القذف»^(١).

وجاء في كتاب الفتاوى الكبرى لابن تيمية الحرّاني المتوفى سنة ٧٢٨هـ:
«وعلى هذا المأخذ فقتلهم (اهل البدعة) من باب قتل المفسدين المحاربين باللسان كالمحاربة باليد ويشبه قتل المحاربين للسنة بالرأي قتل المحاربين لها بالرواية وهو قتل من يتعمّد الكذب على رسول الله ﷺ، كما قتل النبي ﷺ الذي كذب عليه في حياته، وهو حديث جيّد لما فيه من تغيير سنته وقد قرّر أبو العباس هذا مع نظائر له في الصارم المسلول كقتل الذي يتعرّض لحرمه أو سبّه ونحو ذلك»^(٢).

وجاء في كتاب الصارم المسلول على شاتم الرسول تأليف أبي العباس المعروف بابن تيمية:

«المسألة الاولى ان من سبّ النبي ﷺ من مسلم أو كافر فانه يجب قتله، هذا مذهب عليه عامة اهل العلم.

قال ابن المنذر: اجمع عوام اهل العلم على ان حدّ من سبّ النبي ﷺ

(١) المغني لابن قدامة ج ١٠ ص ٢٣١.

(٢) الفتاوى الكبرى لابن تيمية الحرّاني ج ٤ ص ٥١٥، ط دار المعرفة، بيروت.

القتل...»^(١).

ويقول في موضع آخر من كتابه: «والحكم في سب سائر الانبياء كالحكم في سب نبينا... ولا ريب ان جرم سابه اعظم من جرم سابه غيره كما ان حرمة اعظم من حرمة غيره وان شاركه سائر اخوانه من النبيين والمرسلين في ان سابه كافر حلال الدم»^(٢).

وقال القاضي أبو يعلى: «إنَّ سبَّ النبي ﷺ يتعلق به حَقَّان: حقُّ الله وهو القدْح في رسالته وكتابه ودينه وحق الآدمي، فإنه أدخل المعرَّة على النبي ﷺ بهذا السبِّ، والعقوبة إذا تعلَّق فيها حق الله وحق من الآدمي، لم تسقط بالتوبة، كالحدِّ في المحارب فإنه يتعيَّن قتله». (ص ٤٤٤) من الطبعة الأولى بمدينة حيدر آباد بالهند.

وجاء في كتاب الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الامام أحمد بن حنبل، تأليف علاء الدين ابي الحسن المرداوي الحنبلي: «وقيل: يتعيَّن قتل من سبَّ النبي ﷺ».

قلت: وهذا هو الصواب وجزم به في الارشاد وابن البناء في الخصال وصاحب المستوعب والمحرَّر والنظم وغيرهم واختاره القاضي في الخلاف وذكر الشيخ تقي الدين أنَّ هذا هو الصحيح من المذهب. قال الزركشي: يتعيَّن قتله على المذهب وان أسلم.

(١) الصارم المسلول على شاتم الرسول تأليف ابي العباس احمد المعروف بابن تيمية ص ٥.

(٢) المصدر السابق ص ٧٠.

قال الشارح : وقال بعض اصحابنا فيمن سبَّ النبي ﷺ: يقتل بكل حال. وذكر ان احمد نصَّ عليه»^(١).

وجاء في كتاب حلية العلماء في معرفة مذاهب العلماء:
«فان ذكر الله عزَّوجلَّ أو ذكر كتاب الله أو رسوله أو ذكر دينه بما لا ينبغي فقد اختلف اصحابنا... ومن اصحابنا من قال: من سبَّ رسول الله ﷺ وجب قتله»^(٢).

وجاء في الشرح الكبير لأبي البركات أحمد الدردير من فقهاء المالكية:
«وان سبَّ مكلف نبياً أو ملكاً مجعاً على نبوته أو ملكيته أو عرض بواحدٍ منها بأن قال عند ذكره: أمّا أنا أو فلان فلست بزان أو ساحر أو لعنه أو عابه أي نسبه لعييب، أو قذفه أو استخفَّ بحقه كأن قال: لا ابالي بأمره ولا نهيه أو ولو جاءني ما قبلته أو غير صفته كاسود أو قصير أو ألحقَ به نقصاً وإن في بدنه كاعور أو اعرج أو خصلته (بفتح الخاء المعجمة) أي شتيمته وطبيعته كبخيل أو غصَّ أي نقص من مرتبته العلية أو من وفور علمه أو زهده أو اضاف له ما لا يجوز عليه كعدم التبليغ أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم... قتل ولم يستتب (أي بلا طلب أو بلا قبول توبة منه) حداً إن تاب والأ قتل كفراً...»^(٣).

(١) الانصاف ج ٤ ص ٢٥٧.

(٢) حلية العلماء في معرفة مذاهب العلماء ج ٧ ص ٧١٢.

(٣) الشرح الكبير لأبي البركات أحمد الدردير من فقهاء المالكية، هذا الكتاب مطبوع في هامش كتاب حاشية الدوسوقي على الشرح الكبير ج ٤ ص ٣٠٩.

وجاء في المحلّي لابن حزم ج ١١ ص ٤، بعد أن نقل حديث محمد بن سهل، قال: سمعت علي بن المديني يقول: «دخلت على أمير المؤمنين، فقال لي: اتعرف حديثاً مسنداً فيمن سبّ النبي ﷺ فيقتل؟ قلت: نعم. فذكرت له حديث عبدالرزاق، عن معمر عن سماك بن الفضل، عن عروة بن محمد، عن رجل من بلقين قال: كان رجل يشتم النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: من يكفيني عدواً لي؟ فقال خالد بن الوليد: أنا. فبعثه النبي ﷺ إليه فقتله...».

قال أبو محمد (ابن حزم): هذا حديث مسند صحيح، وقد رواه علي بن المديني، عن عبد الرزاق كما ذكره، وهذا رجل من الصحابة معروف اسمه الذي سماه به أهله (رجل من بلقين) فصّح بهذا كفر «من سبّ النبي ﷺ، وأنه عدو لله تعالى، وهو عليه السلام لا يعادي مسلماً. قال تعالى: ﴿الْمُؤْمِنُونَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ فصّح بما ذكرنا أن كل من سبّ الله تعالى، أو استهزأ به، أو سبّ ملكاً من الملائكة، أو استهزأ به، أو سبّ نبياً من الأنبياء، أو استهزأ به، أو سبّ آية من آيات الله تعالى، أو استهزأ بها، والشرائع كلها وللقرآن من آيات الله تعالى، فهو بذلك كافر مرتد له حكم المرتد، وبهذا نقول».

وجاء في كتاب «فتح الباري» لابن حجر العسقلاني، ج ١٢ ص ٢٣٦: «نقل ابن المنذر الاتفاق على أن من سبّ النبي ﷺ صريحاً وجب قتله».

ونقل أبو بكر الفارسي أحد أئمة الشافعية في كتاب «الاجماع» أن «من سبَّ النبي ﷺ بما هو قذف صريح كفر، باتفاق العلماء، فلو تاب لم يسقط عنه القتل، لأن حدَّ قذفه القتل، وحد القذف لا يسقط بالتوبة».

قال الخطابي: «لا أعلم خلافاً في وجوب قتله إذا كان مسلماً».

وقال ابن بطال: «اختلف العلماء فيمن سبَّ النبي ﷺ: فأما أهل العهد والذمة كاليهود، فقال ابن القاسم، عن مالك: يقتل، إلا أن يسلم، وأما المسلم فيقتل بغير استتابة».

وجاء في «زاد المعاد» لابن قيم الجوزية، ج ٣ ص ٢١٣ مانصه:

«ثبت عنه ﷺ بإهدار دم أم ولد الأعمى لما قتلها مولاهما على السب، وقتل جماعة من اليهود على سبِّه وأذاه. وأمن الناس يوم الفتح إلا نفرًا ممن كان يؤذيه ويهجوه، وهم أربعة رجال وامرأتان، وقال: من لكعب بن الأشرف، فإنه قد آذى الله ورسوله ﷺ وأهدر دمه ودم أبي رافع. وقال: أبو بكر الصديق رضي الله عنه لأبي برزة الأسلمي، وقد أراد قتل من سبِّه: ليست هذه لأحد بعد رسول الله ﷺ فهذا قضاؤه ﷺ وقضاء خلفائه من بعده رضي الله عنهم، ولا يخالف لهم من الصحابة، وقد أعادهم الله من مخالفة هذا الحكم. وقد روى أبو داود في سننه، عن علي كرم الله وجهه، أن يهودية كانت تشتم النبي ﷺ وتقع فيه، فخنقها رجل حتى ماتت، فأبطل رسول الله ﷺ دمها. وذكر أصحاب السير والمغازي، عن ابن عباس رضي الله عنهما: هجرت امرأة

النبي ﷺ فقال: من لي بها؟ فقال رجل من قومها: أنا. فنهض فقتلها، فاخبر النبي ﷺ فقال: لا تنتطح فيها عزتان. وفي ذلك بضعة عشر حديثاً ما بين صحاح وحسان ومشاهير، وهو اجماع الصحابة. وقد ذكر حرب في مسائله، عن مجاهد قال: أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجل سب النبي ﷺ فقتله، ثم قال عمر رضي الله عنه: من سب الله ورسوله، أو سب أحداً من الأنبياء، فاقتلوه.

ثم قال مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أيما مسلم سب الله ورسوله، أو سب أحداً من الأنبياء، فقد كذب برسول الله ﷺ وهو ردة يستتاب، فإن رجع وإلا قتل. وأيما معاهد عاند فسب الله، أو سب أحداً من الأنبياء، أو جهر به، فقد نقض العهد، فاقتلوه. وذكر أحمد بن حنبل، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه مر به راهب، فقيل له: هذا يسب النبي ﷺ. فقال ابن عمر رضي الله عنهما: لو سمعته لقتلته أنا. لم نعظم الذمة إلا على أن لا يسبوا نبينا. والآثار عن الصحابة بذلك كثيرة وحكي غير واحد من الائمة الاجماع على قتله.

وجاء في (الموسوعة الفقهية) لدولة الكويت: الجزء الثالث ص ٢٤٩ تحت مادة: «استخفاف» ما يلي:

اتفق العلماء على أن الاستخفاف بالأنبياء حرام، وأن المستخف بهم مرتد، وهذا فيمن ثبتت نبوته بدليل قطعي، لقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ﴾ (التوبة: ٦١).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا

والآخرة وأعدَّ لهم عَذَاباً مُهِيناً ﴿٥٧﴾ (الاحزاب: ٥٧).

وقوله تعالى: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ (التوبة: ٦٦).

وسواء كان المستخف هازلاً أم كان جاداً، لقوله تعالى:

﴿قُلْ أَلِلَّهِ وَأَيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ

بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ (التوبة: ٦٥ - ٦٦).

إلا أن العلماء اختلفوا في استتابته قبل القتل، فالراجح عند الحنفية، وقول

للمالكية، والصحيح عند الحنابلة، أن المستخف بالرسول والأنبياء لا

يستتاب بل يقتل، ولا تقبل توبته في الدنيا لقوله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ

لَهُمْ عَذَاباً مُهِيناً﴾.

وقال المالكية وهو الراجح عندهم، والشافعية وهو رأي للحنفية

والحنابلة: يستتاب مثل المرتد وتقبل توبته إن تاب ورجع، لقوله تعالى:

﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ (الأنفال: ٣٨).

ولخبر: «فإذا قالوها عصموا مني دماءهم».

ومن الملاحظ أن هذا في الحالات الفردية وللحالات التأمرية الكبرى

أحكامها المشددة الأخرى.

وجاء في كتاب «التشريع الجنائي» لعبد القادر عودة، ج ٢، ص ٧٢٤

مايلي:

٢٦..... حول كتاب «الآيات الشيطانية»

«من سبَّ نبياً أو ملكاً أو عرّض به أو لعنه أو عابه أو قذفه أو استخف بحقه وما أشبه فإنه يقتل ولا يستتاب. ولا تقبل منه التوبة لو أعلنها ولو جاء تائباً قبل أن يطلع عليه، لأن القتل في هذه الحالة حد خاص وإن كان يدخل تحت الردة».

ادلة الحكم من السنة الشريفة:

وقد وردت روايات كثيرة في كتب الحديث تدل على ان حكم سابع النبي ﷺ هو القتل، ولعلها تصل الى حد التواتر اجمالاً وفيها ما هو تام من حيث السند نستعرض بعضها فيما يلي:

١- الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن شتم رسول الله ﷺ فقال: (يقتله الأدنى فالأدنى قبل أن يرفع الى الامام)^(١).

٢- الكليني عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن علي بن جعفر قال: اخبرني اخي موسى قال: (كنت واقفاً على رأس ابي حين اتاه رسول زياد بن عبيد الله الحارثي عامل المدينة فقال: يقول لك الامير: انهض اليّ، فاعتل بعلّة، فعاد إليه الرسول فقال: قد امرت ان يفتح لك باب المقصورة فهو اقرب لخطوك قال: فنهض ابي واعتمد عليّ ودخل على الوالي وقد جمع فقهاء اهل المدينة كلّهم وبين يديه كتاب فيه شهادة عليّ رجل من اهل وادي القرى قد ذكر النبي ﷺ فقال منه، فقال له الوالي: يا ابا عبد الله انظر في الكتاب، فقال أبو عبد الله عليه السلام: اخبرني ابي ان رسول الله ﷺ قال: الناس في اسوة سواء، من سمع احداً يذكرني فالواجب عليه

(١) الوسائل ج ١٨ ص ٥٥٤.

ان يقتل من شتني ولا يرفع الى السلطان والواجب على السلطان إذا رفع إليه ان يقتل من نال مني، فقال زياد بن عبيد الله: اخرجوا الرجل فاقتلوه بحكم ابي عبد الله (عليه السلام) (١).

٣- الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه، عن حماد بن عيسى عن ربعي ابن عبد الله عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (عليه السلام) قال: (ان رجلا من هذيل كان يسب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فبلغ ذلك النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال: من لهذا؟ فقام رجلان من الانصار فقالا: نحن يا رسول الله، فانطلقا حتى أتيا عربة فسألا عنه فإذا هو يتلقى غنمه، فقال: من أنتم وما اسمكما؟ فقالا له: أنت فلان بن فلان؟ قال: نعم فنزلا فضربا عنقه. قال محمد بن مسلم: فقلت لابي جعفر (عليه السلام): رأيت لو ان رجلا الآن سب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أقتل؟ قال: إن لم تخف على نفسك فاقتله (٢).

٤- وجاء في فقه الرضا:

وروي أنه (من ذكر السيد، محمداً (صلى الله عليه وآله وسلم) أو واحداً من أهل بيته الطاهرين (عليهم السلام) بالسوء وبما لا يليق بهم أو الطعن فيهم، وجب عليه القتل) (٣).

٥- وجاء في البحار عن أمالي الشيخ الطوسي:

(١) الوسائل ج ١٨ ص ٤٥٩ ح ٢.

(٢) الوسائل ج ١٨ ص ٤٦٠ ح ٣.

(٣) فقه الرضا ص ٢٨٥.

عن الرضا عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: (قال رسول الله ﷺ: من سب نبياً من الانبياء فاقتلوه، ومن سب وصياً فقد سب نبياً) (١).

٦ - وجاء في السنن الكبرى للبيهقي وسنن أبي داود: عن علي عليه السلام ان يهودية كانت تشتم النبي ﷺ وتقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فابطل رسول الله ﷺ دمها (٢).

٧ - وجاء في كتاب المستدرک على الصحيحين:

عن ابن عباس قال: (كانت ام ولد لرجل كان له منها ابنان مثل اللؤلؤتين وكانت تشتم النبي ﷺ فيها ولا تنهي ويزجرها ولا تنزجر فلما كان ذات ليلة ذكرت النبي ﷺ فما صبر ان قام الى مغول فوضعها في بطنها ثم اتكا عليها حتى انفذها، فقال رسول الله ﷺ: اشهد ان دمها هدر) (٣).

قال صاحب المستدرک: (هذا الحديث صحيح الإسناد على شرط مسلم).

٨ - وجاء في حديث: كان رجل يشتم النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: من يكفيني عدواً لي؟ فقال خالد بن الوليد: أنا فبعثه النبي ﷺ فقتله (٤).

(١) بحار الانوار ج ٧٩ ص ٢٢١ ح ٥.

(٢) السنن الكبرى كتاب النكاح ج ٧ ص ٩٦، ح ١٣٣٧٦ ط دار الكتب العلمية - بيروت، وسنن أبي داود ج ٤ ص ١٢٩.

(٣) المستدرک على الصحيحين كتاب الحدود ج ٤ ص ٣٥٤، والرواية موجودة مع زيادة في سنن النسائي ج ٧ ص ١٠٧، وكذلك في سنن البيهقي كتاب النكاح ج ٧ ص ٩٦.

(٤) المحلى: ج ١٣ ص ٥٠١.

٩- وجاء في كتاب المستدرك على الصحيحين:

عن أبي بزة الاسلمي قال: (اغلظ رجلٌ لابي بكر فقلت: يا خليفة رسول الله ألا اقتله؟ فقال: ليس هذا إلا لمن شتم النبي ﷺ)^(١).

١٠- وجاء في كتاب السنن الكبرى وكتاب المهذب:

ان رجلاً قال لعبد الله بن عمر: سمعت راهباً يشتم رسول الله ﷺ فقال: لو سمعته لقتلته، إنّا لم نعطه الايمان على هذا^(٢).

١١- وجاء في سنن البيهقي:

عن أبي هريرة قال: (لا يقتل احدٌ بسبِّ أحدٍ إلا بسبِّ النبي ﷺ)^(٣).

١٢- وجاء في سنن البيهقي أيضاً:

عن رجلٍ من بلقين: ان امرأةً سبّت النبي ﷺ فقتلها خالد بن الوليد^(٤).
وجاء في كتب التاريخ والسيرة الشريفة ومنها: «السيرة النبوية لابن هشام» مصاديق لتطبيق هذا الحكم الاسلامي، منها: قصة كعب بن الأشرف الذي أنشد الشعر لصالح الكفار، ثم شجب بنساء المسلمين فبعث رسول الله ﷺ من يقتله. (ج ٣ ص ٥٤).

وكان سلام بن أبي الحقيق ممن يعادي رسول الله، فأذن الرسول ﷺ

(١) المستدرك على الصحيحين كتاب الحدود ج ٤ ص ٣٥٥ ويوجد نظيرها في سنن النسائي كتاب الحدود ج ٧ ص ١٠٩.

(٢) المهذب ج ٢ ص ٢٥٨ السنن الكبرى ج ٩ ص ٢٠٠.

(٣) السنن الكبرى كتاب النكاح ج ٧ ص ٩٧، ح ١٣٣٧٨.

(٤) السنن الكبرى كتاب المرتد ج ٨ ص ٣٥٢ ح ١٦٨٦٤ ط بيروت دار الكتب العلمية.

بقتله (ج ٣ ص ٢٨٦).

وكانت هناك قينتان تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ فأمر ﷺ بقتلها
(ج ٤ ص ٥٢).

وعليه:

فهل هناك بعد هذه النصوص مجال لعدم القبول بهذا الحكم الاسلامي؟
اننا نرى ان من الواجب على علماء المسلمين أن يقفوا صفاً واحداً في قبال
الكفر الذي وقف صفاً واحداً خلف سلمان رشدي وراح يدافع عنه، وأن
يدينوا هذا العمل الشنيع انتصاراً لرسولهم ورسالتهم ومقدساتها:
﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ
وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾

ولا مجال بعد هذا إلا لتنفيذ حكم الله بهذا المجرم العتيد.
والله غالب على أمره.

الفهرست

الموضوع	الصفحة
من هو سلمان رشدي	٥
حقيقة الكتاب	٥
أبعاد المؤامرة الكافرة	٧
خلاصة الفصل السادس من كتاب «الآيات الشيطانية»	٨
رد الفعل الاسلامي	١٤
١- أقوال فقهاء مدرسة أهل البيت (ع)	١٦
٢- كلمات الفقهاء من سائر المذاهب الإسلامية الأخرى	١٩
ادلة الحكم من السنة الشريفة	٢٧